

الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين

واذا اختلف فيه العلماء في مباينة اجتهادهم فما حكمهم في التصويب والتخطئة .
فاما نفاة القياس فقد قطعوا بان المصيب واحد وعينوه وزعموا ان من اخطأ الحق المعين
فهو مأثوم مأزور ولم يقل بهذا المذهب من القائسين الا الاصم وبشر المريسي فانهما زعما ان
المصيب واحد والمطلوب واحد ومن تعداه مأثوم